

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٨٩ لسنة ١٩٨٢

بشأن الموافقة على اتفاق ( مشروع تنمية حقل غاز أبو قير ) بين البنك الدولي للإنشاء والتعمير وشركة بترول الصحراء الغربية ( ويبكو ) الموقع في الولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ ١٩٨٢/٥/٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ،

قرر :

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاق ( مشروع تنمية حقل غاز أبو قير ) بين البنك الدولي للإنشاء والتعمير وشركة بترول الصحراء الغربية ( ويبكو ) الموقع في الولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ ١٩٨٢/٥/٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ إيدى الحجة سنة ١٤٠٢ ( ٥ أكتوبر سنة ١٩٨٢ )

حسنى مبارك

قرض رقم ٢١٠٣ مصر

## اتفاق مشروع

( مشروع تنمية حقل غاز أبو قير )

بين

البنك الدولي للإنشاء والتعمير

وشركة بترول الصحراء الغربية ( ويبكو )

بتاريخ ١٩٨٢/٥/٣

## اتفاق مشروع

اتفاق بتاريخ ١٩٨٢/٥/٣ بين البنك الدولي للإنشاء والتعمير ( ويسمى فيما بعد "البنك")  
وشركة بترول الصحراء الغربية ( وتسمى فيما بعد "ويبكو" ) .

حيث إنه بموجب اتفاق القرض الموقع بنفس التاريخ بين الهيئة المصرية العامة للبترو  
( وتسمى فيما بعد المقرض ) والبنك ، قد وافق البنك على أن يتيح للمقرض مبلغا بعملات  
مختلفة يعادل ( ٩٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار ) تسعون مليوناً من الدولارات الأمريكية بالشروط  
والأحكام الواردة في اتفاق القرض ، ويمكن بشرط أن توافق ويبكو على التعهد قبل  
البنك بتنفيذ الالتزامات الواردة فيما بعد .

حيث إن ويبكو آخذة في اعتبارها من بين أمور أخرى ، اتفاق القرض المبرم فيما بين  
البنك والمقرض قد وافقت على التعهد بالالتزامات الواردة فيما بعد .

لذلك وبموجب هذا يوافق الطرفان على ما يأتي :

( مادة أولى )

تعريفات

بند ١ - ١ :

أيما تستخدم في هذا الاتفاق ، ومالم يقتض سياق النص خلاف ذلك ، فإن المصطلحات العديدة التي تم تحديدها في اتفاق القرض وفي الشروط العامة ( كما تم تحديدها ) يكون لها نفس المعاني الواردة قرين كل منها .

( مادة ثانية )

تنفيذ المشروع

بند ٢ - ١ :

( ١ ) تتعهد ويبيكو بتنفيذ الأجزاء ١ ، ب ، د ( ١ ) ( ٢ ) ( ٤ ) ( ٥ ) ، ( ١٠ ) من المشروع الموضح في الجدول رقم ( ٢ ) الملحق باتفاق القرض بالكفاءة والدقة اللازمين ، وفقا للأساليب الإدارية ، المالية ، والهندسية المناسبة والكشف عن البترول ، وطبقا للنصوص الواردة في ذلك الجدول .

( ب ) من أجل مساعدة ويبيكو في تنفيذ أنشطتها طبقا للمشروع ، تتعهد ويبيكو باستخدام استشاريين تكون مؤهلاتهم وخبراتهم وشروط وأحكام تشغيلهم مرضية للبنك ، على أن يتم هذا التشغيل وفقا للبادئ والإجراءات المرضية للبنك على أساس إرشادات استخدام الاستشاريين بواسطة المقرض من البنك الدولي وبواسطة البنك الدولي كهيئة منفذة والتي أنمرها البنك في أغسطس ١٩٨١

بند ٢ - ٢ :

فيما عدا ما قد يوافق عليه البنك خلافا لذلك ، يتم توريد السلع والأعمال الممولة من حصيلة القرض على أساس النصوص الواردة في الجدول الملحق بهذا الاتفاق .

بند ٢ - ٣ :

(١) تتعهد ويبكو بالتأمين . أو اتخاذ إجراء مناسب للتأمين على السلع المستوردة الممولة من حصيلة القرض الذي سيعاد إقراضه إليها من المقرض ضد الأخطار المتعلقة بحيازتها أو نقلها ، وتسليمها إلى مكان استخدامها أو تركيبها ، وكل تعويض ينشأ عن هذا التأمين يجب أن يدفع بعملة يمكن لويبكو استخدامها بحرية لاستبدال أو إصلاح هذه السلع .

(ب) فيما عدا ما قد يوافق عليه البنك خلافاً لذلك ، تتعهد ويبكو بأن يقتصر استخدام كل السلع والأعمال والخدمات الممولة من حصيلة القرض المعاد إقراضه إليها من المقرض على أغراض المشروع حتى يتم استكمالها .

بند ٢ - ٤ :

(١) تتعهد ويبكو ، بناءً على طلب البنك ، أن تتبادل وجهات النظر مع البنك بخصوص تقدم سير العمل في أجزاء المشروع المسئولة عن تنفيذها وقيامها بالتزاماتها طبقاً لهذا الاتفاق والأمور الأخرى المرتبطة بأغراض القرض .

(ب) تتعهد ويبكو بإبلاغ البنك فور حدوث أي ظرف يتدخل أو يهدد بالتدخل في تقدم المشروع أو تحقيق أغراض القرض أو قيامها بالتزاماتها ، وفقاً لهذا الاتفاق .

بند ٢ - ٥ :

(١) تتعهد ويبكو بموافاة البنك بالخطط والمواصفات والتقارير ومستندات العقود وبرامج الإنشاء والتوريد الخاصة بأجزاء المشروع المسئولة عن تنفيذها وأية تعديلات جوهرية تطرأ عليها أو إضافات إليها ، وذلك فور الانتهاء من إعدادها بالتفصيل الذي يطلبه البنك بطريقة معقولة .

(ب) تعهد ويبكو بما يلي :

١ - الاحتفاظ بسجلات وإجراءات مناسبة لتسجيل ومراقبة التقدم في أجزاء المشروع المسئولة عن تنفيذها ( مشتملة على تكاليفها والفوائد العائدة منها ) ، لتحديد السلع والخدمات التي تمول من حصيلة القرض المتاح لها وتوضيح استخدامها في المشروع .

٢ - تمكين ممثلي البنك من زيارة مواقع المرافق والإنشاءات المكونة للمشروع وفحص السلع الممولة من حصيلة القرض وأية سجلات أو مستندات تتعلق بها .

٣ - موافاة البنك على فترات منتظمة بجميع البيانات المعقولة التي يطلبها بخصوص أجزاء المشروع المسئولة عن تنفيذها من حيث تكاليفها كلما أتيح ذلك والفوائد التي تنتج منها والإنفاق من حصيلة القرض المتاح إليها والسلع والخدمات الممولة من هذه الحصيلة .

(ج) تعهد ويبكو بتقديم المساعدة المطلوبة من جانبها للمقرض لإعداد التقرير المشار إليه في البند ٣ - ٤ (د) من اتفاق القرض .

(د) تعهد ويبكو بتمكين ممثلي البنك من فحص جميع التركيبات والمواقع والأعمال والمباني والممتلكات والمعدات الخاصة بها وأية سجلات أو مستندات تخص المشروع وتشغيل المرافق الخاصة به وفياؤها بالتزاماتها طبقا لهذا الاتفاق .

(هـ) بمجرد أن تقوم ويبكو بترسية أي عقد يتم تمويله من حصيلة القرض يجوز للبنك أن ينشر وصفا موضحا به اسم وجنسية الطرف الذي أسند إليه العقد وسعره .

بند ٢ - ٦ :

تعهد ويبكو بما يلي :

(١) تنفيذ أعمال الحفر الواردة في جزء (١) من المشروع ، وفقا لبرنامج مرض للبنك .

(ب) التأكيد من إتمام الدراسة المشار إليها في جزء (د) (٤) ، وكذا الدراسة المشار إليها في جزء (د) (٥) من المشروع في موعد لا يتجاوز ٣١ ديسمبر ١٩٨٤ ، ٣١ ديسمبر ١٩٨٢ على التوالي .

(ج) تبادل الرأي مع البنك بشأن نتائج هذه الدراسات فور إتمامها .  
(د) موافاة البنك ، لإبداء رأيه وتعليقاته ، في موعد لا يتجاوز ٣١ ديسمبر ١٩٨٢ بتفاصيل برنامج التدريب الوارد في جزء (د) (١٠) من المشروع صرفقا معه خطة محددة وحرصومة لحجم القوى العاملة المطلوبة لتشغيل حقل غاز أبو قير .

( مادة ثالثة )

### إدارة وأعمال ويكو

بند ١ - ٣ :

تتعهد ويكو في كل الأوقات بإدارة شؤونها وحفظ مركزها المالي والتخطيط لتوسعاتها في المستقبل طبقا للأساليب المالية ، الهندسية ، والإدارية وطرق استكشاف البترول والغاز المناسبة ، وتحت إشراف إدارة مؤهلة وخبيرة يعاونها عدد كاف من العمالة المؤهلة المدربة .

بند ٢ - ٣ :

(١) تتعهد ويكو في كل الأوقات بالمحافظة على كيانها القانوني وحققها في القيام بأعمالها واتخاذ كافة الخطوات اللازمة للحصول والاحتفاظ والتجديد لجميع الحقوق والسلطات والامتيازات والتصاريع اللازمة أو المفيدة لإدارة شؤونها ولتنفيذ المشروع .

(ب) تتعهد ويكو في جميع الأوقات بتشغيل وصيانة معاملها ومعداتها وممتلكاتها وتقوم فورا بعمل جميع الإصلاحات والتجديدات اللازمة فور الاحتياج إليها وبما يتفق مع الأساليب الهندسية والمرافق العامة المناسبة .

بند ٣ - ٣ :

تتعهد وبيكو بالتأمين لدى مؤمنين مسئولين أو اتخاذ إجراءات احتياطية كافية مرضية للبنك للتأمين ضد الأخطار وبالمبالغ التي تتفق مع الأساليب المناسبة .

بند ٣ - ٤ :

تتعهد وبيكو باتخاذ جميع الإجراءات الضرورية لضمان إتمام عملية إنشاء وتشغيل المرافق الواردة في المشروع وتنفيذ بحيث تراعى فيها الأصول الخاصة بالأمان والصحة والعوامل التي تؤثر في البيئة .

(مادة رابعة)

تعهدات مالية

بند ٤ - ١ :

(١) تعهد شركة وبيكو بالاحتفاظ بسجلات مناسبة تعكس سير أعمالها ومركزها المالي ، طبقا للأصول المحاسبية المتعارف عليها .  
(ب) بدون أى قيد على عمومية النص السابق ، تعهد وبيكو بأن تفتح ، ابتداء من هذا التاريخ وحتى إتمام المشروع حسابا منفصلا بدفاتها يخص أنشطتها في نطاق المشروع .

(مادة خامسة)

تاريخ السريان والانهاء والإلغاء والإيقاف

بند ٥ - ١ :

يسرى هذا الاتفاق ويصبح نافذا في نفس تاريخ سريان نفاذ اتفاق القرض .

بند ٥ - ٢ :

ينتهي هذا الاتفاق وجميع الالتزامات التي تنشأ عنه ويلتزم كل من البنك وبيكو في تاريخ انتهاء اتفاق القرض طبقا لنصوصه ، وسوف ينحصر الخطر للبنك وبيكو بهذا التاريخ .

بند ٥ - ٣ :

جميع نصوص هذا الاتفاق سوف تستمر سارية ونافاذة رغم أى إلغاء أو وقف ، طبقا للشروط العامة .

( المادة السادسة )

أحكام متنوعة

بند ٦ - ١ :

أى إخطار أو طلب يطلب أو مسموح به طبقا لهذا الاتفاق أو أى اتفاق بين الطرفين المتعاقدين بموجب هذا الاتفاق يجب أن يتم كتابة . ويفترض استلام المرسل إليه للإخطار أو الطلب فى حالة تسليمه باليد أو بالبريد أو تليفونيا أو برقيا أو بواسطة التلكس أو الاسلكى إلى الطرف المطلوب أو المسموح به أن يتسلمه طالما أرسل على عنوان هذا الطرف الموضح فيما يلى أو أى عنوان آخر سبق وأن حدده هذا الطرف الآخر ومينه لاستلامه مثل هذا الإخطار أو الطلب والعناوين المحددة ، طبقا لما تقدم هى :

بالنسبة للبنك :

International Bank for Reconstruction and Development  
1818 Il. Street, N.W.  
Washington D.C. 20433  
United States of America

العنوان البرقى :

INTBAFRAD  
Washington D.C.

التركس :

440098 (ITT)  
248423 (RCA) or  
64145 (WUI)

بالنسبة لويبكو :

مبنى برج الصخر  
شارع صفية زغلول  
الاسكندرية - مصر



العنوان البرقي :

WEPOIL  
Alexandria

التلكس :

54075 WEPCO U N

بند ٦ - ٢ :

أى إجراء مطلوب أو مسموح باتخاذها وأي مستند مطلوب أو مسموح توقيعه طبقاً لهذا الاتفاق نيابة عن ويبكو يمكن اتخاذه أو توقيعه بواسطة رئيس مجلس إدارة ويبكو أو أى شخص أو أشخاص آخريين يتم تعيينهم كتابة من قبل ويبكو، وعلى ويبكو موافاة البنك بأدلة كافية على سلطة كل منهم ونموذج التوقيع المعتمد لكل منهم .

بند ٦ - ٣ :

يجوز توقيع هذا الاتفاق من عدة نسخ تعتبر كل منها أصلاً وتعتبر جميع النسخ في جملتها وثيقة واحدة .

بناء على ما تقدم وقع الطرفان المتعاقدان ، بواسطة ممثليهما المفوضين هذا الاتفاق حيث وقع كل باسمه ، فى كولومبيا بالولايات المتحدة الأمريكية بالتاريخ المحدد أعلاه .

عن البنك الدولى للإنشاء والتعمير      عن شركة بترول الصحراء الغربية

الممثل المفوض

نائب الرئيس الاقليمى

أوربا والشرق الاوسط وشمال أفريقيا

## جدول الشراء

### (١) مناقصة تنافسية دولية :

١ - فيما عدا ما نص عليه في الجزء (ج) هنا يتم شراء السلع والأعمال : طبقا لعقود يتم ترسيبتها، وفقا للإجراءات المتفقة مع تلك الواردة في إرشادات الشراء المطبقة على قروض البنك الدولي وهيئة التنمية الدولية والتي نشرها البنك في مارس ١٩٧٧ (وتسمى فيما بعد الإرشادات) على أساس المناقصات التنافسية الدولية الوارد وصفها في الجزء (١) من الإرشادات :

٢ - بالنسبة للسلع والأعمال التي يتم بوريدها على أساس مناقصة تنافسية دولية فإنه بالإضافة إلى متطلبات الفقرة (١ - ٢) من الإرشادات تقوم ويبكو بإعداد وموافاة البنك في أسرع وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز ٦٠ يوما قبل تاريخ إعلان من العطاء الأول أو مستندات الخبرة السابقة المتعلقة بها حسب الحالة ، بإعلان المناقصة العامة بالشكل وبالتفصيل ومشملا على تلك المعلومات المعقولة التي قد يطلبها البنك، وسوف يرتب البنك لنشر مثل هذا الإعلان في موعد يتضمن وقتا كافيا يتيح الفرصة لمقدمي العطاءات المتوقعين للتقدم بالعطاء عن السلع والأعمال المطلوبة ، وستقوم ويبكو بإتاحة المعلومات الضرورية لتجديد هذا الإعلان سنويا مادامت هناك أى سلع أو أعمال ما تزال باقية ومطلوب شراؤها على أساس مناقصات تنافسية دولية .

٣ - على مقدمي العطاءات الخاصة بالأعمال المتضمنة في الجزء (١) - ٣، ٤ ، والجزء (ب) من المشروع أن يتقدموا بسابق خبراتهم كما هي موضحة بالفقرة (١-٣) من الجزء (١) بالإرشادات .

٤ - لغرض تقييم ومقارنة العطاءات المقدمة لتوريد السلع المراد شراؤها على أساس مناقصة تنافسية دولية :

(١) يطلب من مقدمي العطاءات أن يحددوا في عطاءاتهم السعر سيف (ميناء الوصول) للسلع المستوردة أو سعر تسليم المصنع أو سعر البضائع الجاهزة بالنسبة للسلع الأخرى المقدمة في هذا العطاء .

(٢) يتم استبعاد الرسوم الجمركية وضرائب الاستيراد الأخرى المتعلقة بالسلع المستوردة أو رسوم المبيعات والضرائب المماثلة المفروضة على بيع وتسليم السلع موضوع المناقصة عند تقييم العطاءات .

(ب) تفضيل الصناعات المحلية :

بالنسبة لشراء السلع طبقا للإجراءات الموضحة في الجزء (١) من هذا الجدول يمكن منح السلع المصنعة في مصر هامشا للتفضيل ، وفقا وخاضعا للأحكام التالية :

١ - توضيح في مستندات المناقصة الخاصة بشراء السلع مدى التفضيل الذي يمكن منحه والمعلومات المطلوبة لتقرير صلاحية العطاء لمثل هذا التفضيل والأساليب والمراحل المتبعة في تقييم ومقارنة العطاءات .

٢ - بعد إجراء التقييم يتم تصنيف العطاءات الصالحة ضمن أحد المجموعات الثلاث التالية :

(١) المجموعة (١) :

تتضمن العطاءات التي تقدم سلع مصنعة في مصر إذا ما قرر صاحب العطاء بطريقة مرضية للاستفيد والبنك أن تكلفة تصنيع هذه السلع تتضمن قيمة مضافة في مصر تساوي ما لا يقل عن (٢٠٪) من سعر العطاء تسليم المصنع لمثل هذه السلع .

(٢) المجموعة (ب) :

تتضمن كافة العطاءات المحلية الأخرى .

(٣) المجموعة (ج) :

تتضمن العطاءات التي تقدم أي سلع أخرى .

٣ - تجرى مقارنة العطاءات التي تم تقييمها في كل مجموعة مع بعضها مع مراعاة استبعاد أية رسوم جمركية وأية رسوم استيراد أخرى تفرض بالنسبة للاستيراد، وكذلك أية ضرائب مماثلة تفرض بالنسبة للبيع أو التسليم على السلع المنتجة محليا ، وذلك لتحديد أقل هذه العطاءات في كل مجموعة . ثم يتم مقارنة أقل هذه العطاءات في كل مجموعة مع بعضها فإذا كانت نتيجة هذه المقارنة أن أحد عطاءات المجموعة (١) أو المجموعة (ب) هو الأقل سعر فتم اختياره وترسيته .

٤ - إذا ما تبين نتيجة المقارنة سالفة الذكر بالفقرة (٣) أعلاه أن أحد عطاءات المجموعة (ج) هو أقل العطاءات سعرا فإنه يتم إجراء مقارنة أخرى بين جميع عطاءات المجموعة (ج) وأقل العطاءات سعرا في المجموعة (١) بعد أن يضاف إلى سعر العطاء الذي تم تقييمه للسلع المستوردة والمقدمة في كل عطاء من المجموعة (ج) ولأغراض هذه المقارنة فقط مبلغا يعادل ما يلي :

(١) قيمة الرسوم الجمركية وضرائب الواردات الأخرى والتي كان يجب أن يدفعها المستورد غير المعفى مقابل استيراد السلع الواردة في ذلك العطاء من المجموعة (ج) .  
أو (٢) ١٥٪ من سعر العطاء (سيف) لمثل هذه السلع إذا ما زادت الرسوم والضرائب الجمركية المذكورة عن ١٥٪ من هذا السعر . فإذا كانت نتيجة هذه المقارنة التالية أن سعر العطاء في المجموعة (١) هو الأقل فيتم اختياره وترسيته ، وإذا لم يكن وكانت نتيجة هذه المقارنة أن عطاء المجموعة (ج) هو الأقل فيتم اختياره وفقا للفقرة (٣) .  
(ج) إجراءات شراء أخرى :

١- يمكن شراء العقود للسلع التي تقدر تكلفتها بما يعادل نحو ٥٠٠,٠٠٠ دولار أو أقل وفقا للإجراءات التي يطبقها المقترض بشأن المناقصة التنافسية المقبولة من البنك بشرط ألا يتجاوز إجمالي تكاليف التعاقدات التي يتم ترسيتهما ما يعادل مبلغ ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار .

٢- يمكن شراء العقود الخاصة بخدمات الحفر العاملة والمواد، وفقا للإجراءات التي يطبقها المقترض بشأن المناقصة التنافسية المقبولة من البنك بشرط ألا يتجاوز قيمة العقد الواحد لهذه الخدمات والمواد ما يعادل ٥٠٠,٠٠٠ دولار وألا يتجاوز التكلفة الإجمالية للعقود التي يتم ترسيتهما عما يعادل ٢,٥٠٠,٠٠٠ دولار .

(د) مراجعة البنك لقرارات الشراء :

١- مراجعة الخبرات السابقة :

تقوم ويبكو قبل الإعلان عن الدعوة لتقديم الخبرات بإخطار البنك تفصيليا بالإجراء المتبع ، كما تقوم بإجراء التعديلات على هذا الإجراء وفقا لما يطلبه البنك على نحو معقول كما تقوم ويبكو بموافقة البنك بقائمة بالخبرات السابقة لمقدمي العطاءات ، وكذلك بيان بمؤهلاتهم ومن أسباب استبعاد أي متقدم بخبراته السابقة ، وذلك للتعليق عليها من جانب البنك قبل

إخطار المتقدمين بقرار ويبكو، وتقوم ويبكو بإجراء الإضافة إلى أو الحذف من أو التعديل على القائمة المذكورة ، وفقا لما يطلبه البنك على نحو معقول .

٢ - مراجعة دعوات التقدم بالعطاء أو الترسية المقترحة والعقود النهائية .  
فيما يتعلق بكافة العقود الخاصة بالمشروع ، وتقدر تكلفتها بما يعادل أكثر من ٥٠٠,٠٠٠ دولار :

( أ ) قبل الإعلان عن المناقصة تقوم ويبكو بموافاة البنك لإبداء ملاحظاته ، بنص الدعوات الموجهة بشأن طلب العطاءات والمواصفات وأية مستندات أخرى متعلقة بالعطاءات مرفقا بها وصفا لإجراءات الإعلان التي ستتبع ، وعلى أن يتم إجراء التعديلات المعقولة التي يطلب البنك إدخالها على تلك المستندات أو الإجراءات وأية تعديلات إضافية على مستندات العطاءات تتطلب موافقة البنك عليها قبل إعلانها على مقدمي العطاءات المحتملين .

( ب ) بعد استلام العطاءات وتقييمها تقوم ويبكو قبل اتخاذ قرار نهائي بشأن ترسية العطاء المختار بإخطار البنك باسم مقدم العطاء الذي تقترح إسناد العقد إليه وموافاة البنك في خلال فترة كافية لإبداء رأيه بتقرير تفصيلي عن عملية تقييم ومقارنة العطاءات التي تسلمها وأية معلومات أخرى يطلبها البنك بصورة معقولة .

ويقوم البنك إذا ما قرر أن العطاء المقصود لا يتفق مع ماورد بالإرشادات أو بهذا الجدول بإخطار ويبكو فوراً مع بيان الأسباب التي دعت له لاتخاذ هذا القرار .

( ج ) يجب أن لا تختلف أحكام وشروط العقد جوهرياً عن تلك الواردة في المناقصات المطلوبة أو عن الخبرات السابقة المدعوة دون موافقة البنك .

( د ) يجب موافاة البنك بنسختين طبق الأصل من العقد فور توقيعه وقبل أن يقدم للبنك أول طلب لسحب مبالغ من حصيلة القرض لهذا العقد .

٣ - بالنسبة لكل عقد لا تسمى عليه الفقرة السابقة تقوم ويبكو بموافاة البنك بنسختين طبق الأصل من هذا العقد فور توقيعه وقبل أن يقدم للبنك أول طلب لسحب مبالغ من حصيلة القرض لهذا العقد ومرفقا بهما تحليل للعطاءات وتوصيات البت وأية معلومات

أخرى قد يطلبها البنك وتكون معقولة . ويقوم البنك إذا ما قرران إرساء العقد لم يتفق مع ماورد بالإرشادات أو بهذا الجدول ، بإخطار ويبكو فوراً مع بيان أسباب اتخاذ هذا القرار .

٤ - قبل الموافقة على إجراء أى تعديلات جوهرية أو تنازل عن أحكام وشروط العقد أو السماح بمد الموعد المحدد لتنفيذ هذا العقد أو إصدار أى أمر للتغيير طبقاً لهذا العقد ( باستثناء حالات الضرورة القصوى ) يسفر عنه زيادة تكاليف العقد بأكثر من ١٥٪ من السعر الأصلي تقوم ويبكو بإخطار البنك بالتعديل المقترح أو التنازل أو المد أو أمر التغيير وأسباب ذلك ، ويقوم البنك إذا ما قرران الاقتراح لا يتفق مع شروط هذا الاتفاق بإخطار ويبكو فوراً مع بيان أسباب هذا القرار .

## وزارة الخارجية

### قرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/ رئيس الجمهورية رقم ٤٨٩ لسنة ١٩٨٢ بتاريخ ٥ أكتوبر ١٩٨٢ بشأن الموافقة على اتفاق ( مشروع تنمية حقل غاز أبو قير ) بين البنك الدولي للإنشاء والتعمير وشركة بترول الصحراء الغربية ( ويبكو ) الموقع في الولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ ١٩٨٢/٥/٣ ؛

وهي تصدق السيد/ رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٢/١٢/٢ ؛

### قرر :

( مادة وحيدة )

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق ( مشروع تنمية حقل غاز أبو قير ) بين البنك الدولي للإنشاء والتعمير وشركة بترول الصحراء الغربية ( ويبكو ) الموقع في الولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ ١٩٨٢/٥/٣

ويعمل به اعتباراً من تاريخ التوقيع عليه .

كمال حسن على